

قرار رقم (٧٩٧) لسنة ٢٠١١

بتاريخ ٢٠١١ / ٨٩ / ٤

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة
ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والمراقبة على التأمين في
مصر ولوائحته التنفيذية وتعديلاتهما .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير
المصرفية .

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم ١٤٩ لسنة ٢٠٠٩ بتفويض السيد الأستاذ الدكتور نائب رئيس
الهيئة في اعتماد والموافقة على كافة القرارات الخاصة بصناديق التأمين الخاصة .

وعلى قرار الهيئة المصرية للمراقبة على التأمين رقم (٤٥) لسنة ٢٠٠٧ بتسجيل صندوق
التأمين الخاص للعاملين بالاتحاد الهندسى للادوات الصناعية تحت رقم (٧٨٩) .

وعلى قرار الهيئة العامة للمراقبة المالية رقم (٥٦٩) لسنة ٢٠١١ بتصفية الصندوق وجوبيا .

وعلى مذكرة الإدارة العامة للفحص الفنى لصناديق التأمين الخاصة المؤرخة ٢٧/١١/٢٠١١ .

" قرر "

مادة أولى : مد مدة تصفية صندوق التأمين الخاص للعاملين بالاتحاد الهندسى للادوات

الصناعية لمدة عام أو لحين إنتهاء اللجنة من أعمالها أيهما أقرب .

مادة ثانية : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

نائب رئيس الهيئة

(د . عادل منير)



٤٦٠٧٦